

صادر رقم : ح ع / ١٠٥٨
التاريخ : ٢٣ / ١١ / ٢٠٢٠

منشور دوري لجميع الفنادق
رقم (١٢١) لعام ٢٠٢٠

السيد الأستاذ / مدير عام الفندق

تحية طيبة وبعد

أتشرف بأن أرفق لسيادتكم طيه صورة الخطاب الوارد للغرفة من الأستاذ / عبد الفتاح العاصى - مساعد معالى وزير السياحة والآثار لشئون المنشآت الفندقية والسياحية، بتاريخ ٢٢/١١/٢٠٢٠ والمرفق به صورة قرار السيد الدكتور / رئيس مجلس الوزراء رقم (٢٢٠٣) لسنة ٢٠٢٠ بشأن مد قبول طلبات التصالح وتقنين الأوضاع المقدمة من ذوى الشأن الى الجهة الإدارية المختصة وفقاً لأحكام القانون رقم (١٧) لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية لمدة إضافية أخرى حتى نهاية شهر نوفمبر الجارى لسنة ٢٠٢٠.


برجاء التفضل بالعلم والإحاطة ،،

وتفضلوا سيادتكم بقبول وافر الاحترام والتقدير ،،،

ماجدا فوزى
رئيس مجلس الإدارة



بمخالصة
تقريبى



وزارة السياحة والآثار
قطاع الرقابة على المنشآت الفندقية والسياحية
القيـد : ١٤٥٢
التاريخ : ٢٠٢٠/١١/١٥
المرفق : ١ م

السيد الأستاذ / ماجد فوزي
رئيس مجلس إدارة غرفة المنشآت الفندقية

تحية طيبة وبعد ،،،

يطيب لنا ان نتقدم لسيادتكم ولأعضاء غرفتكم الموقرة بخالص التحية والتقدير، وعلى ضوء التعاون والتنسيق المشترك بيننا لدعم القطاع السياحي .

نود إحاطة سيادتكم علماً أنه ورد إلينا صورة ضوئية من قرار السيد الدكتور/رئيس مجلس الوزراء رقم (٢٢٠٣) لسنة ٢٠٢٠ بشأن مد قبول طلبات التصالح وتقنين الأوضاع المقدمة من ذوى الشأن إلى الجهة الإدارية المختصة، وفقاً لأحكام القانون رقم ١٧ لسنة ٢٠١٩ ولائحة التنفيذية، لمدة أخرى إضافية حتى نهاية شهر نوفمبر لسنة ٢٠٢٠ الجارى .

(مرفق صورة القانون المشار إليه ، بالملحق المرفق)

فى هذا الصدد يرجى التفضل بالعلم والإحاطة والتوجيه لإلتخاذ ما يلزم نحو تعميم منشور على كافة المنشآت الفندقية بمضمون ما ورد بنص القرار المشار اليه، وإخطارنا بصورة من المنشور فور تعميمه .

وتفضلوا بقبول فائق الإحترام،،،
مع أسمى
عبد الفتح العاصي
١١/١٤


عبد الفتح العاصي

مساعد الوزير

لشؤون المنشآت الفندقية والسياحية



جمهورية فلسطين العربية
رئيس الوزراء



قرار رئيس مجلس الوزراء
رقم ٢٢٠٣ لسنة ٢٠٢٠

رئيس مجلس الوزراء

بعد الإطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٧ لسنة ٢٠١٩ في شأن التصالح في بعض مخالفات البناء وتقنين أوضاعها وتعديلاته ؛

وعلى اللائحة التنفيذية لقانون التصالح في بعض مخالفات البناء وتقنين أوضاعها الصادرة بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٦٢١ لسنة ٢٠١٩ ، والمعدلة بالقرار رقم ٨٠٠ لسنة ٢٠٢٠ ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٩٤٥ لسنة ٢٠٢٠ بمدد مدة قبول طلبات التصالح وتقنين الأوضاع حتى نهاية شهر أكتوبر سنة ٢٠٢٠ ؛

قرر

(المادة الأولى)

تمدد مدة قبول طلبات التصالح وتقنين الأوضاع المقدمة من ذوي الشأن إلى الجهة الإدارية المختصة ، وفقاً لأحكام القانون رقم ١٧ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية المشار إليهما ، لمدة أخرى إضافية حتى نهاية شهر نوفمبر لسنة ٢٠٢٠ .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

رئيس مجلس الوزراء

(دكتور/مصطفى كمال مديبولي)

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٢ ربيع الأول سنة ١٤٤٢ هـ

الموافق ٢٨ أكتوبر سنة ٢٠٢٠ م

صورة مرسلة إلى السيد /

جميع السادة الوزراء

رئيس

هيئة مستشاري مجلس الوزراء

(المستشار/ شريف الشاذلي)

